

عنوان الإجراء باللغة العربية	إبداء الرأي في رخص البناء وتجديدها	الغاية من الإجراء	تنظيم النسيج العمراني و المحافظة على الطابع العمراني والمعماري المميز للمدن من جهة أولى ورفع ضمان السلامة والمتانة المطلوبة في البناءات من جهة ثانية	مدة صلاحية الإجراء	3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة	طريقة الإيداع	عبر البريد العادي
عنوان الإجراء باللغة الفرنسية	avis sur dossier de permis de batir ou de son renouvellement	الأجال القانونية	1. حسب الفصل 9 من قرار سير اللجان: تتم دراسة الملف من قبل اللجنة الجهوية في أجل لا يتجاوز (3) اسابيع من تاريخ تسلم الملف - 5 اسابيع إذا كان مثال التهيئة في طور المراجعة - 9 اسابيع إذا كانت البناية قرب مو اقع طبيعية او ثقافية او تاريخية أو أثرية او مناطق صبيان	معطيات إحصائية حول الإجراء	تتم دراسة حوالي 20000 ملف سنويا من قبل مختلف اللجان الجهوية لرخص البناء	الحصول على المعلومات حول الإجراء	موقع واب
المقترحات الاولى لمرحلة التقييم دعوة البلديات الى احداث لجان فنية بلدية لرخص البناء حال توفر الامكانيات المادية والبشرية اللازمة لديها							
الشروط المستوجبة للقيام بالإجراء		الوثائق المطلوبة		مراحل إنجاز الإجراء			
1. تقديم ملف تام الموجبات طبقا للتشريع الجاري به العمل .	1. مطلب على ورق عادي ممضى من قبل طالب الرخصة او من ينوبه	1. قبول الملف من قبل الادارة الجهوية للتجهيز والاسكان : تسلم الملف من البلدية المعنية.					
2. إثبات براءة ذمة الطالب والعقار من الأديان : توفير وثائق تثبت خلاص ذمة طالب الرخصة مع القباضة (تصريح على الدخل) و خلاص الأديان البلدية الموظفة على العقار (شهادة ابراء).	2. شهادة ملكية او حكم استحقاق في او وثيقة أخرى تثبت تملك الطالب لقطعة الأرض	2.دراسة المشروع.					
3. إثبات ملكية العقار : إثبات ملكية العقار المزمع ببناءه (مع تقديم مو افقة المالك في حالة الكراء).	3. بطاقة إرشادات فنية تسلم من قبل الإدارة ممضاه من طرف المهندس المعماري مصمم المشروع باستثناء الحالات التي لا تقتضي اللجوء إلى مهندس معماري لإعداد رسوم مشاريع البناء ، كما حددها قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 10 أوت 1995 المشار إليه أعلاه .	3.إعداد جدول أعمال الجلسة و استدعاء المهندسين المعماريين المعنيين					
4. وجود المنافذ وتوفر تجهيزات التهيئة : أن تتوفر بالعقار المنافذ وان يكون قابلا للبناء وتوفره تجهيزات التهيئة (الماء والكهرباء) او مستخرجا من تقسيم مهيأ .	4. مشروع بناء في 5 نظائر معد وجوبا من طرف مهندس معماري يتضمن الوثائق والبيانات المشار إليها بالفصل الثالث من قرار الوثائق المكونة .	4.عرض الملف على اللجنة الفنية الجهوية لرخص البناء.					
5. احترام التراتيب العمرانية : احترام التراتيب العمرانية الجاري بها العمل في منطقة العقار بالرجوع الى كراس شروط التقسيم او مثال التهيئة .	5. دراسة تتعلق بمؤثرات المشروع على المحيط وفقا لأحكام الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المشار إليه بالمراجع.	5.ابلاغ رأي اللجنة الى البلدية المعنية.					
	6. قرار تصفيف إذا كانت قطعة الأرض المزمع إقامة البناء عليها محاذية للملك العمومي للطرق أو للملك العمومي للمياه المشار إليها بالفصل 25 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير والمحددة طبقا للتراتبية الجاري بها العمل .						

	<p>7. الرخص الإدارية المتعلقة بوضعية قطعة الأرض المزمع إقامة البناء عليها إن كانت محاذية لمنطقة خاضعة لارتفاعات خاصة .</p> <p>8. وصل إيداع التصريح بالضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الضريبة على الشركات</p> <p>9. وصل خلاص المعاليم الموظفة على العقار موضوع مطلب رخصة البناء .</p> <p>10. ملف سلامة مصادق عليه من قبل مصالح الحماية المدنية بالنسبة إلى البناءات الخاضعة لنظام الوقاية والسلامة من أخطار الحريق والإنفجار والفرع وفقا للتراتب الجاري بها العمل.</p> <p>11. ملاحظة:علاوة على الوثائق المنصوص عليها أعلاه يمكن المطالبة بوثائق اخرى للترخيص في بعض المشاريع الخصوصية.</p> <p>12. جذاذة معاينة العقار المعدة من قبل المصالح الفنية للبلدية المعنية.</p>	
--	--	--